

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢٠

بشأن الموافقة على الاتفاق الحكومي بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي
بشأن توسيع وتطوير محطة معالجة الصرف الصحي الغربية بالإسكندرية
الذى يتيح البنك بمقتضاه لجمهورية مصر العربية قرضاً بمبلغ ١٢٠ مليون يورو
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق الحكومي بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي
بشأن توسيع وتطوير محطة معالجة الصرف الصحي الغربية بالإسكندرية الذى يتيح
البنك بمقتضاه لجمهورية مصر العربية قرضاً بمبلغ ١٢٠ مليون يورو الموقع في القاهرة
بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رجب سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٥ مارس سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

وأقر مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٦ شوال سنة ١٤٤١ هـ
(الموافق ٨ يونيو سنة ٢٠٢٠ م) .

FIN° 87453
Serapis N° 2017-0089

اتفاق حكومى

بين

جمهورية مصر العربية

و

بنك الاستثمار الأوروبي

بشأن

توسيعة وتطوير محطة معالجة الصرف الصحي الغريبة بالإسكندرية

القاهرة، ٢١ ديسمبر ٢٠١٩

أبرم هذا الاتفاق الحكومي بين :

جمهورية مصر العربية وقتلها وزارة التعاون الدولي ومقرها فى ٨ شارع عدلى ،
وسط البلد ، القاهرة ، مصر وقتلها الأستاذة الدكتورة رانيا المشاط ، وزير التعاون الدولي .
(المفترض")

طرف أول

بنك الاستثمار الأوروبي ومقره فى ١٠٠ كونراد أدينيور ، لوكسمبورج ، L-2950 ،
لوكسمبورج ، ويمثله السيد ألفريدو أباد مدير مكتب القاهرة .
(البنك")

طرف ثان

تمهيد

١ - في ضوء تطوير التعاون المثمر بين المفترض والبنك ، ورغبة الجانبين في تقوية وتكثيف علاقتهما من خلال التعاون المشترك ، وإدراكاً بأن هذه الشراكة الوثيقة تشكل أساساً لهذا الاتفاق الحكومي ("الاتفاق الحكومي") وبهدف المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مصر ، وافق المفترض والبنك على إبرام هذا الاتفاق الحكومي وفقاً للبنود الموضحة أدناه .

٢ - الإشارة إلى المواد والأحكام الواردة في هذا الاتفاق الحكومي ، باستثناء ما هو منصوص عليه صراحة بخلاف ذلك ، تشير صراحة إلى المواد والأحكام الواردة في هذا الاتفاق .

٣ - تطبق التعريفات التالية في هذا الاتفاق الحكومي :

"شركة الصرف الصحي بالإسكندرية" تشير إلى شركة الصرف الصحي بالإسكندرية المنشأة حسب القوانين المصرية ومقرها المسجل في ٢١ شارع محمد شفيق غوريال ، الشاطبي ، الإسكندرية ، مصر .

"الجهاز التنفيذي" تشير إلى الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي المنشأة حسب القوانين المصرية ومقرها المسجل في ٤٤ شارع رمسيس ، القاهرة ، مصر .

"القرض" يشير إلى المعنى الموضح في المادة (٣٠، ٢) .

"النزع" يشير إلى المعنى الموضح في المادة (٢٠، ٨) .

"عقد التمويل" يشير إلى عقد التمويل المزمع إبرامه بين مصر (ممثلة في البنك المركزي المصري) ، وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، والجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي ، وبنك الاستثمار الأوروبي بشأن المشروع (ولأغراض المادة (٢٠، ٨) ، يشير نص المادة (١١، ٢٠) من مسودة عقد التمويل المتفق عليها في تاريخ توقيع هذا الاتفاق الحكومي) .

"الاتفاق الإطاري" يشير إلى الاتفاق الإطاري الموقع بين المقترض والبنك في ١٩

يوليو ١٩٩٧

"دليل الشراء" يشير إلى دليل الشراء المنشور على الموقع الإلكتروني لبنك الاستثمار الأوروبي^(١) ، وتعديلاته من وقت آخر ، والذي يخطر المنفذين للمشروعات المملوكة كلياً أو جزئياً من قبل بنك الاستثمار الأوروبي بالترتيبات الواجب اتخاذها لتوريد الأعمال ، والبضائع ، والخدمات اللازمة للمشروع .

"القرض" يشير إلى المبلغ الإجمالي الذي يصرفه البنك من وقت آخر وفق عقد التمويل.

"التفويض" يشير إلى تفويض ELM MED 2014-2020

"الوزارة" تشير إلى وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بدولة المقترض ومقرها الرئيسي في ١ شارع إسماعيل أباظة ، القصر العيني ، القاهرة ، مصر .

"اتفاق منحة الاستثمار NIP" تشير إلى المنحة المقدمة من منصة الاستثمار الدولى الجوار ، واتفاق منحة الاستثمار الذى سيتم إبرامه بين جمهورية مصر العربية ممثلة فى وزارة التعاون الدولى ، والوزارة ، والجهاز التنفيذى ، والبنك والتى سيتم استخدامها للمساهمة فى تمويل المشروع .

"المشروع" يشير إلى زيادة الطاقة الاستيعابية وتحسين مستوى المعالجة فى محطة معالجةمياه الصرف الصحى الغربية بالإسكندرية والذى سيأتى شرحه بالتفصيل فى عقد التمويل .

"تاريخ الانتهاء" يشير إلى ١ ديسمبر ٢٠٢٠ ، يعنى أنه فى حالة عدم إبرام كافة الأطراف لعقد التمويل بحلول أو قبل هذا التاريخ ١ ديسمبر ٢٠٢٠

"محطة معالجة الصرف الصحى" تشير إلى محطة معالجة الصرف الصحى .

يشكل التمهيد جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق الحكومى .

لذلك وبناءً على ما سبق ، اتفق الأطراف على ما يلى :

المادة (١)

أهداف المشروع

١- المشروع :

هذا المشروع يعمل على زيادة الطاقة الاستيعابية وتحسين مستوى المعالجة في محطة معالجة مياه الصرف الصحي الغربية بالإسكندرية . سيؤدي تحسين مستوى معالجة محطة معالجة مياه الصرف الصحي من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الثانوية إلى تحسين نوعية المخلفات السائلة من المحطة والمساهمة في تطهير وإزالة الملوثات من بحيرة مريوط المجاورة وكذلك البحر الأبيض المتوسط . وسوف يتم تنفيذ هذا المشروع بواسطة الجهاز التنفيذي تحت إشراف الوزارة ، وسوف تقوم الوزارة بمتابعة ومراقبة تنفيذ المشروع بالكامل .

المادة (٢)

هيكل التمويل

٢- طلب التمويل :

بموجب خطاب بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٩ ، طلب المقترض من البنك توفير قرض بقيمة إجمالية ١٢٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (مائة وعشرون مليون يورو) من موارده الخاصة لتمويل المشروع وفقاً لشروط الاتفاق الإطاري والتفويض .

٢- التكلفة الإجمالية للمشروع :

يقدر البنك التكلفة الإجمالية للمشروع بمبلغ ١٨٤،٥٠٠،٠٠٠ يورو (مائة وأربعة وثمانون مليوناً وخمسمائة ألف يورو) معفاة من ضريبة القيمة المضافة . من المنتظر أن يتم تمويل المشروع من القرض المقدم من البنك بمبلغ ١٢٠،٠٠٠،٠٠٠ (مائة وعشرون مليون يورو) ، ومن منحة منصة الاستثمار لدول الجوار بمبلغ ٢٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (عشرون مليون يورو) ، والمبلغ المتبقى يتم تمويله من الموارد الخاصة لجمهورية مصر العربية ، بمثلثة في الوزارة والجهاز التنفيذي .

رهنًا بموافقة جميع الأطراف وفقاً لتقديرها المطلق للشروط والأحكام الواردة فيها ، يتعين إبرام اتفاق منحة الاستثمار فيما بين جمهورية مصر العربية ، ممثلة في وزارة التعاون الدولي ، والبنك ، والوزارة والجهاز التنفيذي والبنك للمساهمة في تمويل المشروع .

٤-٢ القرض :

يقوم البنك بتوفير قرض بمبلغ ١٢٠،٠٠٠،٠٠٠ (مائة وعشرون مليون يورو) "القرض" وفقاً للأحكام والشروط المنصوص عليها في الاتفاق الحكومي الماثل ، على سبيل المثال لا الحصر ، المادة (٤-٢) والمادة (٤) أدناه ، وكذا توقيع عقد التمويل بالشكل والمضمون المقبول من قبل البنك .

ويوافق الطرفان على ألا يتتجاوز مبلغ القرض الفعلى المقدم من البنك في إطار عقد التمويل بأى حال من الأحوال ٧٥٪ (خمسة وسبعون بالمائة) من إجمالي تكلفة المشروع .

٤-٣ الشروط الأساسية للقرض :

بوجب التفويض الصادر عن الهيئات الإدارية للبنك لإبرام عقد التمويل ،

تكون الشروط الرئيسية للقرض هي كالتالى :

(أ) مدة سريان القرض هي ٢٥ (خمسة وعشرون) سنة من تاريخ صرف كل شريحة ، متضمنة فترة سماح تصل إلى ٥ (خمس) سنوات :

(ب) يُصرف القرض على شرائح وفقاً للمبلغ المتاح ، وتصرف كل شريحة بعملة اليورو أو الدولار ، رهنًا بالتوافر :

(ج) قد يكون سعر الفائدة على كل شريحة إما ثابتًا أو متغيراً (حسب اختيار المقترض) ، كما يعتمد مستوى سعر الفائدة على ظروف السوق السائدة في تاريخ الصرف الفعلى لهذه الشريحة أو التاريخ التقريري . وللأغراض الاسترشادية فقط فإن الأسعار التي قد تم احتسابها بتاريخ ١٨ نوفمبر ٢٠١٩ لتاريخ الصرف الفعلى في ٢ ديسمبر ٢٠١٩ هي كالتالى :

١ - معدل الفائدة الثابت السنوى الحالى فى تاريخ هذا الاتفاق الحكومى أو فى تاريخ نحوه ، وذلك للحصول على قرض باليورو لمدة ٢٥ (خمسة وعشرون) سنة تشمل فترة سماح مدتها ٥ (خمس) سنوات ، وجدول السداد السنوى على أساس نصف سنوى هو ٦٥ .٪ (خمسة وستون نقطة أساسية) ؛ و

٢ - معدل الفائدة المتغير الحالى فى تاريخ الاتفاق الحكومى هذا أو حوله لقرض بعملة اليورو لمدة ٢٥ (خمسة وعشرون) سنة شاملة فترة سماح مدتها ٥ (خمس) سنوات ، وأقساط نصف سنوية متساوية من المبلغ الأصلى هو ٦ أشهر يوروبيور زائد ٤ .٪ (تسعة وعشرون فاصل أربعة نقطة أساسية) .

المادة (٣)

السداد

٣- السداد:

يعهد المقترض بأن جميع التزامات الدفع المستحقة عليه سيتم استيفاؤها بالكامل من خلال وزارة المالية مثلثة فى البنك المركزى المصرى ، وذلك وفقاً لشروط عقد التمويل .

المادة (٤)

عقد التمويل، والصرف، والتوريد، ومهام مراجعة تقدم سير المشروع الدورية

٤- عقد التمويل:

يخضع تنفيذ واستخدام القرض والأحكام والشروط التى سيتم على أساسها توفير القرض لعقد التمويل .

ورهناً برجوا الأطراف وفقاً لتقديرهم المطلق للشروط والأحكام الواردة هنا ، يتعين إبرام عقد التمويل من بين جهات عدة ، المقترض ، مثلاً في البنك المركزى المصرى ، والوزارة والجهاز التنفيذى والبنك .

٤-٤ الصرف :

يلتزم البنك فقط بصرف المبالغ بموجب عقد التمويل شريطة أن :

(أ) يدخل هذا الاتفاق الحكومي حيز النفاذ وفقاً للمادة ٦٠١ (دخول حيز النفاذ) أدناه :

(ب) ينفذ الطرفان عقد التمويل الوارد هنا :

(ج) لم تنشأ أي أحداث تكن البنك من إلغاء أو تعليق المدفوعات وفقاً للظروف المحددة المنصوص عليها في عقد التمويل :

(د) استيفاء كافة الشروط المسبقة للصرف والمنصوص عليها في عقد التمويل على النحو المرضي للبنك وبما يتماشى مع شروط عقد التمويل .

٤-٥ الشراء :

يجب توريد وشراء جميع المعدات ، والخدمات ، والأعمال التي يولها البنك فيما يتعلق بالمشروع عن طريق مناقصة دولية مفتوحة أو إجراء آخر مقبول للمشتريات يتافق مع سياسات البنك كما هو موضح في دليل المشتريات المطبق في تاريخ توقيع العقد .

٤-٦ مهام مراجعة تقدم سير المشروع الدورية :

يوافق كل من البنك والمقرض ، المثلاً ، وإن لم يكن حصرياً ، في وزارة التعاون الدولي والجهاز التنفيذي والمؤسسات الأخرى المشاركة في تنفيذ المشروع ، على أنها قد تحدد مواعيد بعثات منتظمة لتابعة تقدم سير العمل للتأكد من استخدام مبالغ القرض في الغرض المقصود منه ، وبما يتماشى مع عقد التمويل .

٤-٧ الإعفاءات الضريبية :

إن حكومة المقرض سوف تقوم بإعفاء أعمال المشروع والأدوات والمعدات والسيارات المملوكة من حصيلة القرض من جميع أنواع الضرائب بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة والرسوم والضرائب الجمركية وأى ضرائب يمكن تطبيقها وذلك خلال فترة تنفيذ المشروع . الأدوات والمعدات والسيارات سوف تؤول ملكيتها إلى الجهاز التنفيذي و/أو شركة الصرف الصحي بالإسكندرية بعد انتهاء المشروع .

المادة (٥)**المزايا الخاصة بالبنك****١-٥ الاتفاق الإطاري :**

بموجب المادة الثالثة من الاتفاق الإطاري ، قدم المقرض بعض التعهادات المتعلقة بالإعفاء من الضرائب على الفوائد والعمولات المستحقة فيما يتعلق بالقروض المنوحة من البنك . وبموجب المادة الرابعة (٤) من الاتفاق الإطاري ، يتعهد المقرض بأن يتيح للمديدين المستفيدين من القروض المنوحة عملاً بالاتفاق الإطاري ، أو الجهات الضامنة لتلك القروض ، العملة اللازمة لدفع الفوائد والعمولات واستهلاك هذه القروض .

المادة (٦)**دخول هذا الاتفاق الحكومي حيز النفاذ****١-٦ الدخول حيز النفاذ :**

يقوم المقرض بإخطار البنك خطياً عندما يتم استيفاء المتطلبات القانونية المصرية لدخول هذا الاتفاق الحكومي حيز النفاذ .
ويعتبر هذا الاتفاق الحكومي سارياً في جميع أحکامه اعتباراً من تاريخ استلام البنك لهذا الإخطار من المقرض .

المادة (٧)**إنهاء الاتفاق****١-٧ إنهاء هذا الاتفاق الحكومي :**

إن التزامات البنك المنصوص عليها في هذا الاتفاق الحكومي ستنتهي تلقائياً في تاريخ الإنتهاء ، وذلك ما لم يتم تجديدها بموافقة خطية بواسطة المقرض والبنك .

المادة (٨)**أحكام متنوعة****١-٨ القانون الحاكم :**

يخضع هذا الاتفاق الحكومي وأى التزامات غير تعاقدية تنشأ عنه أو فيما يتعلق به للقانون الفرنسي .

٤-٨ الاختصاص القضائي :

يتم تسوية أي نزاع أو خلاف أو جدال أو مطالبة تنشأ بخصوص وجود هذا الاتفاق الحكومي أو صحته أو تفسيره أو تنفيذه أو إنهائه (يشار إليهم بـ"النزاع") بأقصى درجة ممكنة عن طريق الاتفاق بين البنك والمقترض .

فى حالة عدم التمكن من تسوية النزاع ودياً بين المقرض والبنك ، تتم تسوية النزاع وفقاً لعملية التحكيم ذات الصلة المتفق عليها بين المقرض والبنك بموجب المادة (١١ ، ٢٢) من عقد التمويل .

٣-٨ عدم الصحة :

إذا أصبحت أى من أحكام هذا الاتفاق غير صحيحة ، ينبعى ألا يؤثر ذلك على صحة أى من الأحكام الأخرى الواردة فيه .

أبرم هذا الاتفاق الحكومي في تاريخ توقيع الاتفاق الحكومي بواسطة كافة الأطراف المذكورين ، واتفق الطرفان المذكوران في هذا الاتفاق على تنفيذ الاتفاق الحكومي من ٦ (ست) نسخ أصلية منها ٣ (ثلاث) نسخ أصلية باللغة العربية و ٣ (ثلاث) نسخ أصلية باللغة الإنجليزية . لكلا النصين ذات الحجية ، وفي حالة الاختلاف في التفسير بين النصين العربي والإنجليزي ، يعتمد بالنص الإنجليزي .

وقد فوض الأطراف المذكورون الموقعون أدناه أو من هم منوطون بذلك بتذييل كل صفحة من هذا الاتفاق الحكومي بالأحرف الأولى من أسمائهم .

وقع في القاهرة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩

۲۰

ع۱

بنك الاستثمار الأوروبي

جمهورية مصر العربية

(امضاع)

(امضاع)

العدد / الفرد و أحاد

د/ داليا المشاط

مدير مكتب القاهرة

وزير التعاون الدولي

قرار وزير الخارجية

٢٠٢٠ لسنة ٤٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم (١١٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٥ بشأن الموافقة على الاتفاق الحكومي بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي بشأن توسيعة وتطوير محطة معالجة الصرف الصحي الغربية بالإسكندرية ، الذي يتيح البنك بمقتضاه لجمهورية مصر العربية قرضاً مبلغ ١٢٠ مليون يورو ، الموقع في القاهرة

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٨ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١١ :

قرار

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الحكومي بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي بشأن توسيعة وتطوير محطة معالجة الصرف الصحي الغربية بالإسكندرية ، الذي يتيح البنك بمقتضاه لجمهورية مصر العربية قرضاً مبلغ ١٢٠ مليون يورو الموقع في القاهرة

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/٣

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٥

وزير الخارجية

سامح شكري